بدعة الخوارج

بحث مقرر مادة "الفرق" لماجستير العقيدة

إعداد الطالب

نايف بن حمزة آل منسي

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهذا بحث بعنوان "بدعة الخوارج" تم اختياره ليكون البحث المقدم ضمن دراسة مادة "الفرق" المقررة لبرنامج دراسة الماجستير في العقيدة.

وسبب اختياري لهذا الموضوع هو اهتمامي الشديد به وبهذه الفرقة علي وجه الخصوص, وقد كان اهتمامي بها قديما منذ أيام الدراسة في الجامعة وازداد هذا الاهتمام بعد خروج المارقين في أرض الحرمين في أحداث مدينة الخبر, ومما كان له الدور الأهم في تركيزي على هذه الفرقة هو معاصرتي لبدء انتشار دعوتهم عندنا في السعودية وتحديدا في القصيم حيث كنت أدرس, وقد كنت ألتقي الكثير منهم وأتناقش معهم وأجادلهم وكنت أرى كيف تنتشر أفكارهم بسرعة شديدة في أوساط الشباب وكان مما آلمني أن أحد أعز أصدقائي تلوث بهذا الفكر وسافر إلى أفغانستان وقتل أيام الغزو الأمريكي عليها.

إن المصيبة الكبرى هي أن هذا الفكر لم يعد ذلك الفكر المصبوغ بأهل البدع الذين لا يعترفون بالسنة وأهلها, بل إنهم نحو منحىً جديدا تلبسوا فيه بلباس أهل السنة وهو منهم براء! وخرج منهم من على شاكلة عصام المقدسي الذي ألبس الدعوة السلفية لباس التكفير وأصّل لذلك وفصّل, ثم جاء من بعده الجهلة المنفذون كابن لادن وأتباعه.

وإن خطورة هذا الفكر وأهله على الإسلام وأهله أنهم يلبسون ثياب الخشوع والخضوع ويهلكون أجسامهم بالعبادة والزهد ولكنهم كما قال عنهم النبي صلى الله عليه وسلم (تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) وكثير من الناس من ينخدع بمظهرهم وسمتهم وأسلوب حديثهم وبعدهم عن الدنيا, وهم في نظري أشد خطرا على الإسلام من الصهاينة والصليبيين وخصوصا في عصرنا الحاضر, فكم من الشرور التي جرّوها على العالم الإسلامي وكم من أبواب الخير التي أقفلت وكم من الصد عن سبيل الله وقع ولا زال واقعا.

وفي هذا البحث المصغر أتعرض باختصار لأصل بدع الخوارج والرد عليها من خلال الكتاب والسنة وكلام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والله ولي التوفيق ,,

13-3-1426هـ

أصل الخوارج

كما هو معلوم لدى كل الفِرق أن الأصل الذي ينطلقون منه يكون قصدا شرعيا معتبرا وغالبا ما يكون من أصول الدين المعترف بها عند الأمة قاطبة علمائها وعوامها, وتكون المشكلة عندهم في طريقة الفهم وأسلوب التطبيق! وسأعرض هنا منشأ الخوارج تاريخيا ثم أتطرق للتحليل.

لقد كان أول بذرة خروجهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم, روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال: يا رسول الله اعدل! فقال: **ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل**! فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه, فقال: **دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس,** قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته([1])"

وسمّى ابن طاهر فرق الخوارج ثم قال:

"ويجمعهم كلهم اسم الخوارج والشراة والحرورية والحكمية ولقبهم المذموم (المارقة) وأصل مذهبهم إكفار علي بن أبي طالب رضي الله عنه والتبرؤ من عثمان بن عفان رضي الله عنه في الست سنين والتكفير بالذنب والخروج على الإمام الجائر**([2])".**

"وكان بدء أمرهم فعليا حين حكّم علي رضي الله عنه الحكمين بصفّين فنادت الخوارج لا حكم إلا لله فلما رجع علي إلى الكوفة اعتزل عبد الله بن الكواء وشبيب بن ربعي في اثني عشر ألفا ويقال في ستة آلاف فنزلوا حروراء قرية من السواد وبها سموا الحرورية فبعث علي عبد الله بن العباس إليهم فكلمهم وناظرهم بأن الله عز وجل قد حكّم في فدية أرنب ذوي عدل فما يضر إن حكّم في دماء المسلمين؟! فرجع عبد الله بن الكواء في ألفي رجل وبقي الباقون وأمّروا عليهم عبد الله بن وهب الراسبي ثم أخذوا في الفساد, فقال علي رضي الله عنه دعوهم, حتى أخذوا الأموال وسفكوا الدماء فمروا بالمدائن ولقيهم عبد الله بن خباب بن الأرت وكان واليا عليها فقالوا له حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, فحدثهم بحديث في الفتن يوجب القعود عن الحرب وأن يكون الرجل عبد الله المقتول ولا يكون عبد الله القاتل فتأولوا عليه أنه يدين بتخطيتهم في الخروج فقتلوه وبقروا عن بطن امرأته وقتلوا نسوة وولدانا فخرج علي

---

[1]( ) صحيح البخاري برقم (3414), صحيح مسلم برقم (1064).

[2]( ) البدء والتاريخ (5/135).

إليهم وقال ادفعوا إلينا قتلة إخواننا ونحن تاركوكم فأبوا عليه وثاروا به فتهيأ علي لقتالهم ودعا المسلمين إليهم فقتلهم بالنهروان ولم يخطئ السيف منهم عشرة آلاف وكان المخدج ذو الثدية قد دخل تحت القنطرة والتاط بسقفها فقال علي اطلبوه فو الله ما كذب رسول الله, فحمحمت البغلة فنظروا فإذا هو تحت القنطرة فأُخرج وقُتل, ورجع عبد الله بن وهب قبل القتال, وخرج مسعر بن فدكي إلى البصرة, ومرّ أبو مريم السعدي إلى شهرزور, ومرّ فروة بن نوفل إلى بندنيجين ومن هاهنا ثبت مذهب الخوارج في الأرض**([3])".**

قال ابن طاهر البغدادي: "وقد اختلفوا فيما يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها فذكر الكعبى في مقالاته أن الذى يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها إكفار علي وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل وكل من رضي بتحكيم الحكمين والإكفار بارتكاب الذنوب ووجوب الخروج على الإمام الجائر" ثم نقل عن شيخه أبي الحسن فقال: "وقد أخطأ الكعبى في دعواه إجماع الخوارج على تكفير مرتكبى الذنوب منهم وذلك أن النجدات من الخوراج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقتهم وقد قال قوم من الخوارج إن التكفير إنما يكون بالذنوب التي ليس فيها وعيد مخصوص فأما الذي فيه حد أو عيد في القرآن فلا يزاد صاحبه على الاسم الذي ورد فيه مثل تسميته زانيا وسارقا ونحو ذلك([4])".

وقال أبو الحسن الأشعري: "واما الوعيد فقول المعتزلة فيه وقول الخوارج قول واحد لأنهم يقولون

---

[3]( ) البدء والتاريخ (5/136) بتصرف.
[4]( ) الفرق بين الفرق (1/55).

إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار خالدون فيها مخلدون غير أن الخوارج يقولون إن مرتكبي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين والمعتزلة يقولون إن عذابهم ليس كعذاب الكافرين([5])".

وقال ابن حزم: "وهنا أقوال غريبة جدا فاسدة منها أن أقواما من الخوارج قالوا كل معصية فيها حد فليست كفرا وكل معصية لاحد فيها فهي كفر([6])".

وإذا أردنا أن نكون أكثر شمولية فإننا نستثني موقف الخوارج من علي وعثمان رضي الله عنهما كي نحدد أصول بدعة الخوارج, فإنهم غير مرتبطين –قديما وحديثا- بالموقف من علي وعثمان كما هو الحال لدى الشيعة في علي –مثلا- وإنما يرتبط مذهبهم بالأفعال والمواقف التي تجسدت في هذين الصحابيين الجليلين, وبعبارة أوضح فإن كل من تلبّس بصفة الحكم بغير ما أنزل الله –على مفهومهم- فهو كافر كائن من كان! فالأمر مرتبط بالفكرة لا بالأشخاص, ومن هنا يمكن أن نحدد أصول بدعة الخوارج من حيث الاعتقاد بالآتي:

1-الإيمانُ وحدةٌ واحدة لا تزيد ولا تنقص وإذا ذهب بعضه ذهب كله.
2-التكفير بالمقتضى, وسيأتي توضيحه.
3-أن من يدخل النار لا يخرج منها.
4-الخروج على الإمام الجائر وإن كان مسلما.

وسأتطرق لكل بدعة منها على النحو التالي:

---

[5] مقالات الإسلاميين (1/124).

[6] الفصل في الملل والأهواء والنحل (3/143).

إنكار زيادة الإيمان ونقصانه:

نظر الخوارج إلى الإيمان من حيث أصله القائل بأن الإنسان إما أن يكون مؤمنا أو غير مؤمن, وغير المؤمن هو الكافر! وهكذا فالمعادلة لديهم ثنائية لا ثالث لها([7]), ولكي نعرف العقلية التي يحكمون بها على الأمور يجب أولا أن نعلم أن فرقة الخوارج من أجهل فرق الإسلام بالعلم والفقه في الدين بنص الأحاديث الصحيحة, وقد سبق معنا في الحديث الوارد في الصحيحين وصف النبي صلى الله عليه وسلم لهم بأنهم "**يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم**" أي لا يصل إلى قلوبهم وعقولهم فيفهمونه ويفقهونه وإنما ينتهي دوره عند القراءة باللسان! ولذلك فقد يستغرب الباحث من سذاجة الطرح ويظن أن هناك ما وراء هذا التقسيم تعليلا وتفصيلا ويزداد العجب عندما يعرف أن فكرهم مبني على هذا التبسيط بكل ما يعنيه من الغرابة والشذوذ والمخالفة للمعقول قبل المنقول.

وقد وافقتهم المرجئة في هذا المبدأ إلا أن الاختلاف وقع بينهما في المفهوم, فالخوارج ينظرون إلى الإيمان بوصفه الشامل لكل ما أوجبه الله عملا واعتقادا ولذلك يكفر عندهم من أخل بشيء من الواجبات, وأما المرجئة فينظرون إلى الإيمان من جهة أصله اللغوي وهو التصديق! ولذلك يكون الإيمان عندهم أصلا ثابتا يتصف به الإنسان كاملا تامّا وإن ارتكب الكبائر والموبقات!

وأما أهل السنة فإنهم ينظرون إلى الإيمان بالمنظارين معا! فهم إن تكلموا عن المؤمن الذي امتدحه الله ورسوله ووُعد بدخول الجنة ابتداء مع

---

[7]([?]) بل إن المتتبع لمنهجهم يجد أن الثنائية أصل ثابت لديهم في كافة نواحي الحياة, فهم ينظرون إلى الأمور من خلال الأسود والأبيض ولا يعترفون بالدرجات.

الصالحين فإنهم يعرّفون الإيمان بوصفه الشامل الذي أخذه الخوارج, وإن تكلموا عن الحد الأدنى الذي ينقل الإنسان من دائرة الكفر إلى دائرة الإيمان فإنهم يعرّفون الإيمان من جهة أصله وهو التصديق كما هو عند المرجئة, وتلخيصا لذلك يقولون إن الإيمان ينقسم إلى أصل وواجب وكامل باعتبار ما يَقِرُ في قلب الإنسان منه كما قال تعالى (**ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات**).

ومن الأدلة أيضا قوله تعـــــالى {**وإذا تُليت عليهم آياته زادتهم إيمانا**} وقوله {**ويزيد الله الـذين اهتـدوا هـدى**} وقوله {**ويـزداد الـذين آمنوا إيمانا**} وقوله {**هو الذي أنـزل السـكينة على قلــوب المؤمــنين لــيزدادوا إيمانا مع إيمانهم**} وقوله {**الـذين قـال لهم النـاس إن النـاس قد جمعـوا لكم فاخشـوهم فـزادهم إيمانا**}.

ومنه قوله -صـلى الله عليه وسـلم- "**لا يـزني الــزاني حين يــزني وهو مــؤمن ولا يســرق السـارق حين يسـرق وهو مـؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شــــرف يرفع النــــاس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن**"[8]. ومعنـاه: أنه ينقص عنه الإيمان الواجب فلا يفعل هذه الكبـائر إلا بسبب نقص إيمانه الواجب.

وقـــال -صـــلى الله عليه وســـلم-: "**لايـــؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**"[9].

---

[8] أخرجه البخاري ومسلم.
[9] أخرجه البخاري ومسلم.

وكـان عمر -رضي الله عنـه- يقـول لأصـحابه: "هلموا نزدد إيمانا فيذكرون الله عزوجل"[10].

وروى البخاري عن عمار بن ياسر أنه قال: "ثلاث من كنّ فيه فقد استكمل الإيمان: الإنصاف من نفسه والإنفاق من إقتار وبذل السلام للعالَم".

التكفير بالتركيب والمقتضى:

لم أجد من أهل العلم من نص على هذا الوصف بعينه ولكنه لا يخرج عن جملة ما قرروه في هذا الباب ولا مشاحّة في الاصطلاح! والتكفير بالتركيب والمقتضى من بدع الخوارج التي أنكر الصحابة والتابعين مضمونها وتطبيقاتها, وهذا الوصف الذي ذكرتُه يجمع في طياته نسبة التكفير إليهم –فهو شعارهم ودثارهم- وكذلك توضيح المدخل الفكري الذي قادهم إلى التكفير وهو "التركيب والمقتضى".

ومعنى التكفير بالتركيب والمقتضى هو أنهم يتعمقون في مقتضى المعصية ثم يبحثون في هذا المقتضى ويركّبون بعضه على بعض, فعندما يشرب الخمر شارب فإنهم لا ينظرون إلى المعصية وإنما إلى مقتضاها –عندهم- الذي هو معاندة حكم الله ورفض شرعه أو كره حكم الله ومن كره حكم الله فهو لم يؤمن به إلها متصرفا ومن لم يؤمن بأن الله هو الإله المتصرف فقد كفر! فتراهم يركّبون هذه الأحكام ويسلسلونها حتى يصلوا إلى أن شرب الخمر هو كفر بالله.

ومن أمثلة التركيب المعاصرة أن بعضهم كفّر الحاكم الذي في بلاده ثم ركّب عليه أن العلماء

[10] (?) أخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (108).

الذين لم ينكروا عليه ووافقوه كفّار مثله لأجل ذلك, ثم انتقلوا إلى أفراد الشعب الذي يحترمون العلماء والحكّام فكفّروهم ترتيبا وتركيبا على ذلك, وقد حصل هذا عند جماعة التكفير والهجرة المنشقة عن جماعة الإخوان المسلمين في مصر, بل حدث هذا عندنا في السعودية عندما تدخلت القوات المشتركة في حرب الخليج الثانية ودخلوا أراضي المملكة, فإنهم كفّروا الحكومة لموالاتهم للكافرين –على حدّ تأويلهم- لأن سماحهم لدخول القوات يقتضي أنهم يوالونهم على المسلمين وبالتالي فهم كفّار! ثم انتقلوا إلى العلماء الذين أفتوا بجواز ذلك وكفّروهم بناء على قاعدة التركيب والمقتضى.

وأساس الخطأ في هذا المبدأ هو عدم لزوم المقتضى! فيجوز عقلا وواقعا أن يعصي الإنسان ربه وهو مؤمن بربوبيته وألوهيته كما فعل أبو البشر عليه السلام حينما أكل من الشجرة! ويجوز أن يشرب الخمر شاربها دون قصد المعاندة أو رفض حكم الله, نعم قد يحصل هذا, بأن يشرب الخمر أو يزني لرفضه لحكم الله ومعاندة شرعة ولكن هذا ليس بلازم ولا متلازم كي تبنى عليه الأحكام.

وقد يُعيْن المسلمُ كافرا على أخيه المسلم بسبب الدنيا وحب المال أو بسبب ظلم المسلم له ولا يقتضي ذلك أنه يحب الكافر لكفره أو أنه يعين الكافر بسبب كفره! وهناك فرق واضح ومهم لا يجوز إغفاله.

إذن, فهذه المقتضيات والتركيبات لو ثبت لدينا أن العاصي كان مستحضرا لها عند قيامه بمعصيته لاختلف الحكم, غير أن الغالب أن مقترف الذنب لم

يخطر بباله –أصلا- تلك المقتضيات والتركيب وقد يكون جاهلا بها –شرعا- من الأساس!

والمهم هنا أن الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم لم يكونوا ينظرون إلى المقتضيات ويركّبونها وأنكروا على الخوارج عندما ركّبوا على قبول علي رضي الله عنه للتحكيم أنه "حكّم الرجال في دين الله" ومن حكّم الرجال في دين الله فهو لم يرض حكم الله! ومن لم يرض حكم الله فهو كافر!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "المؤمن الذي يحب الله ورسوله ليس على الإطلاق بمحاد لله ورسوله كما انه ليس على الاطلاق بكافر ولا منافق وان كانت له ذنوب كثيرة ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنعيمان وقد جُلد في الخمر غير مرة أنه يحب الله ورسوله لان مطلق المحادة يقتضي مطلق المقاطعة والمصارمة والمعاداة والمؤمن ليس كذلك لكن قد يقع اسم النفاق على من أتى بشعبة من شعبه ولهذا قالوا كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق([11])".

أن من يدخل النار لا يخرج منها:

إن هذا المبدأ كان له تأثيره الكبير على فكرهم ونظرتهم للأمور, عُرض هذا الرأي على جابر بن عبد الله رضي الله عنه, أخرج مسلم في صحيحه عن يزيد الفقير قال "كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج فخرجنا في عصابة ذوي عدد نريد أن نحج ثم نخرج على الناس قال فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم جالس إلى سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فإذا هو

[11]( ) الصارم المسلول (2/65).

قد ذكر الجهنميين([12]) قال فقلت له يا صاحب رسول الله ما هذا الذي تحدثون؟! والله يقول (**إنك من تدخل النار فقد أخزيته**) و (**كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها**) فما هذا الذي تقولون؟! قال فقال :أتقرأ القرآن؟ قلت نعم. قال: فهل سمعت بمقام محمد عليه السلام يعني الذي يبعثه الله فيه؟ قلت: نعم. قال: فإنه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذي يُخرج الله به من يُخرج, قال: ثم نعت وضعَ الصراط ومر الناس عليه قال: وأخاف أن لا أكون أحفظ ذاك قال: غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها قال يعني فيخرجون كأنهم عيدان السماسم قال فيدخلون نهرا من أنهار الجنة فيغتسلون فيه فيخرجون كأنهم القراطيس فرجعنا, قلنا ويحكم أترون الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم!! فرجعنا فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد([13])".

وهذا الأثر يوضح شبهتهم وأدلتهم والرد عليها, ويظهر منه أنهم حينما يسمعون عن أي وعيد لرجل من أهل القبلة فإن ذلك يعني عندهم أنه من الكافرين! بينما يعتقد أهل السنة أن من توعّد بالعذاب من مرتكبي الكبائر من أهل القبلة فإنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

وإذا لم يغفر الله له فإنه يُعذّب في النار ما شاء الله أن يُعذّب ثم يخرج منها إلى الجنة ما دام أنه مات على التوحيد, ودليلهم على ذلك هو الحديث الذي كان يحدّث به جابر رضي الله عنه ويسمى بحديث الشفاعة أو حديث الجهنميين, وهو حديث

---

[12](?) ويسمى أيضا حديث الشفاعة, وسيأتي.
[13](?) صحيح مسلم برقم (191).

طويل في صحيح مسلم أن المؤمنين يشفعون لإخوانهم الذين في النار فيقول الله لهم: "**أخرجوا من عرفتم. فتُحرَّم صورهم على النار فيُخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه ثم يقولون: ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به! فيقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه فيُخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذر أحدا ممن أمرتنا ثم يقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيُخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول: ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيُخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها خيرا!! ثم يقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيُخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط!! قد عادوا حمماً فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يُقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة, هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه! ثم يقول: ادخلو الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون: ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من**

العالمين!! فيقول: لكم عندي أفضل من هذا رضاي, فلا أسخط عليكم بعده أبدا([14])".

وهذا الحديث صحيح وغاية في الصراحة على أن من أهل القبلة من يُعذب في النار ما شاء الله أن يُعذب ثم يخرج منها, وصريح في أن مآل المسلم الموحد إلى الجنة مهما كانت ذنوبه ما دام أنه مات على الإيمان بالله ورسوله ويظهر ذلك من قوله عليه السلام "**فيخرج منها قوما قوما لم يعملوا خيرا قط**" وقوله "**أخرجوا من وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير**".

الخروج على الإمام الجائر وإن كان مسلما:

إن من سمات الخوارج ميلهم إلى حمل السلاح والخروج على ولاة الأمر ولذلك سماهم المسلمون بالخوارج, وقد أمر الله ورسوله بطاعة أولي الأمر -في غير معصية- واعتبره السلف الصالح مبدأ دوّنوه في عقائدهم توضيحا لما أحدثه الخوارج من خلل في هذا الباب.

يقول الله تعالى (**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**) ويقول سبحانه (**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولو فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا**).

---

[14](?) صحيح مسلم (183).

وفي صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس! قال: قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع**[15]".

وروى صاحب طبقات الحنابلة, واللالكائي في شرح السنة عقيدة الإمام أحمد بن حنبل, وفيها: "والسمعَ والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البرُّ والفاجر ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به, ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمِّي أمير المؤمنين... ودفع الصدقات إليهم جائزة ونافذة, من دفعها إليهم أجزأت عنه برّا كان أو فاجراً, وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولّى جائزةً تامةً ركعتين ومن أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار مخالف للسنة! ليس له من فضل الجمعة شيء إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة من كانوا برهم وفاجرهم, والسنة أن تصلي معهم ركعتين من أعادهما فهو مبتدع, وتُدين بأنها تامة, ولا يكن في صدرك من ذلك شك. ومن خرج على إمام المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضى أو بالغلبة, فقد شق هذا الخارج عصى المسلمين وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فإن مات الخارج عليه مات ميتةً جاهلية. ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس, فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق".

---

[15](?) صحيح مسلم برقم (1847).

وقال سفيان الثوري بعد أن ذكر أمورا من الاعتقاد: "والصبر تحت لواء السلطان جار أم عدل". وقال علي بن المديني تماما كما قال أحمد, وبدَّع الخارج. وقال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري: "لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم - وذكر أسماء ثم قال: واكتفينا بذكر أسماء هؤلاء كي يكون مختصرا أن لا يطول ذلك, فما رأيت واحدا منهم يختلف في هذه الأشياء وذكر منها: "وأن لا ننازع الأمر أهله لقول النبي صلى الله عليه وسلم:"ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله, وطاعة ولاة الأمور ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط بمن ورائهم" ثم أكد في قوله تعالى {**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**}, وأن لا يرى السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم, وقال الفضيل - والكلام للبخاري-: لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام! لأنه إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد. قال ابن المبارك: يا معلم الخير..من يجترئ على هذا غيرك؟![16]".

وأهل السنة في العموم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ولا يقرون على باطل كائنا من كان فاعله ولا يطيعون في منكر أو معصية كما يصورهم بذلك بعض المنتمين إلى بعض جماعات الجهاد المسلح "كما يزعمون" أو بعض القوميين الثوريين الذين يصورون أهل السنة بأنهم متخاذلين زاحفين مرتمين على موائد الملوك والسلاطين, بل إن أهل السنة -كما هم دائما- أهل الوسط, فهم يعاونون أهل الحكم فيما يأتونه من طاعة الله

[16](?) طبقات الحنابلة (1/241), شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (1/175 وما بعدها) .

ومصالح المسلمين وينكرون الباطل ويرفضونه دون أن ينزعوا البيعة أو يرفضوا الطاعة ويشقّوا عصى المسلمين.

ولشيخ الإسلام كلام نفيس في هذا الباب –وهو الذي سجن مرارا حتى كانت آخر أيامه في السجن- يقول رحمه الله: "ففي الجملة الملوك حسناتهم كثيرة وسيآتهم, والواحد من هؤلاء وإن كان له ذنوب ومعاص لا تكون لآحاد المؤمنين فلهم من الحسنات ما ليس لآحاد المسلمين, من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود وجهاد العدو وإيصال كثير من الحقوق إلى مستحقيها ومنع كثير من الظلم وإقامة كثير من العدل, ونحن لا نقول: أنهم كانوا سالمين من ذلك, ولكن نقول: وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين -ولاة الأمور وعامتهم- لا يمنع أن يُشارَك فيما يعمله من طاعة الله, وأهل السنة لا يأمرون بموافقة ولاة الأمور إلا في طاعة الله لا في معصيته, ولا ضرر على من وافق أحدا في طاعة الله إذا انفرد عنه بمعصية لم يُشرِكْه فيها..." فولاة الأمور بمنزلة غيرهم يُشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله, ولا يُشاركون فيما يفعلونه من معصية الله[17]".

[17] منهاج السنة (3/392).

المحتويات